



دولة ليبيا
وزارة التعليم والبحث العلمي
الجامعة الإسلامية
كلية الشريعة والقانون



دليل كلية الشريعة والقانون

كلية الشريعة والقانون
FACULTY OF SHARIA AND LAW

بيانات كلية الشريعة والقانون

تقع كلية الشريعة والقانون ببلدية زلتين محلة الشيخ بمبنى الجامعة الأسمرية وتبعد عن مدينة طرابلس باتجاه الشرق نحو 160 كم، وتعتبر هذه المدينة من أعرق المدن الليبية في تدريس القرآن الكريم والعلوم الإسلامية وأبرز المنارات العلمية التي حافظت على إشعاعها الثقافي والفكري عبر قرون عدة.

https://asmarya.edu.ly/ShLaw/ar	الموقع الإلكتروني للكلية
asmarya@ittnet.net	البريد الإلكتروني:
shareaa_zliten@yahoo.com	صفحة الكلية على الفيس بوك
www.facebook.com/shareaa.zliten	رابط الدراسة والامتحانات
ص.ب (650) زلتين	العنوان البريدي:
0514626905	رقم الهاتف
0514620240 – 0514626904	رقم الفاكس
مجلس الوزراء (اللجنة الشعبية العامة سابقا)	الجهة التي أصدرت قرار الإنشاء
القرار رقم (257) لسنة 1995م	رقم وتاريخ قرار الإنشاء
د. بشير الشعاب بجيح	اسم عميد الكلية الحالي
15 سنة	عدد سنوات الخبرة:
أ. أحمد بن رابعة - د. مصطفى بن رابعة - أ. بشير المحجوب - د. عبد الله جوان - د. فرج جوان - د. اسماعيل اشميلة - د. مصطفى جهيمة - د. المكى أبوفردة - أحمزة الحيتي - د. محفوظ تواتي - أ. محمد أبو حجر	عمداء الكلية السابقين

لجنة الإعداد والمراجعة والإخراج



رئيسا

د. عثمان عمر أبوخريص

عضوا

د. هشام عمران العربي

عضوا

د. مصطفى سليمان الحاج احمد

عضوا

أ. حاتم فرج فيتور

عضو عن مكتب الجودة

د. يوسف فرج حضيري

كلية الشريعة والقانون
FACULTY OF SHARIA AND LAW

الطباعة والإخراج

قسم الجودة وتقييم الأداء بالكلية

كلمة عميد الكلية

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله والحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم وبعد،

تُعد كلية الشريعة والقانون هي الكلية الأم في الجامعات الإسلامية، وما يُميز كلية الشريعة والقانون بالجامعة الأسمرية عن كثير من مثيلاتها أنها جمعت بين إرث حضاري تجاوز عمره القرون الخمسة، وبين ماضٍ قريب، أثبتت فيه الكلية علوَّ كعبها بتبوء خريجها مكانة مرموقة في المجتمع في مجالات الإفتاء والعمل القضائي، وحاضر يكتبه أساتذتها وطلابها كلَّ يوم بالحصول على تراتيب متقدمة في المسابقات العلمية المحلية والدولية، وبمستقبل مُشرق - بإذن الله تعالى - نرسم معالمه بأسلوب علمي يلتزم معايير الجودة في التخطيط والتنفيذ والمراجعة؛ لتحقيق فيها معاني الآية الكريمة ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ .

وإذ نضع بين أيديكم هذا الدليل المُحدَّث للكلية؛ بغية التعريف بها وتسهيل طريق الولوج إليها للراغبين في الانخراط ضمن كادرها أو الالتحاق بقاعات الدرس فيها، من خلال استعراض هيكلها الإداري، ولوائحها وأنظمتها، وبرامجها التعليمية، ومواردها البشرية، نأمل أن يُقدِّم للمُطَّلِع عليه المعلومة التي يرغب في الحصول عليها.

وفي الختام أسأل الله العليّ القدير أن تُخْلِصَ النَّبِيَّةَ، وَيُبَارِكَ الْعَمَلَ وَنَصِلَ إِلَى الْمُبْتَغَى.

د. بشير الشعاب بحبح

عميد الكلية

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد

في إطار تنفيذ واعتماد ضمان الجودة لنظم التعليم بالجامعات بات من الضروري وضع دليل لكل مؤسسة علمية ليكون دليلاً هادياً للقائمين على العملية التعليمية.

ومن هذا المنطلق روعي وضع دليل لكلية الشريعة والقانون بالجامعة الأسلمية الإسلامية ليكون جامعاً وهادياً لكل من يستعين به من الطلبة وأعضاء هيئة التدريس والمهتمين والمختصين بالتعليم الجامعي. ويحتوي هذا الدليل على المبادئ الأساسية اللازمة لضمان جودة الأداء بالكلية وذلك على الوجه الآتي:

المحور الأول: التعريف بالكلية

المحور الثاني: الهيكل التنظيمي للكلية

المحور الثالث: البرامج العلمية

المحور الرابع: التقويم الأكاديمي السنوي

المحور الخامس: شروط وإجراءات القبول والتسجيل

المحور السادس: اللوائح المنظمة للقيود والتسجيل والانتقال والدراسة والامتحانات

المحور السابع: الرسوم الدراسية

المحور الثامن: الإرشاد الأكاديمي

المحور التاسع: طرق ووسائل وتقنيات التدريس المستخدمة.

المحور العاشر: طرق تقييم الطالب في عملية التعليم والتعلم.

كلية الشريعة والقانون
FACULTY OF SHARIA AND LAW

شعار كلية الشريعة والقانون

كلية الشريعة والقانون
FACULTY OF SHARIA AND LAW

المحور الأول: التعريف بكلية الشريعة والقانون

كلية الشريعة والقانون هي: إحدى كليات الجامعة الأسمرية للعلوم الإسلامية بمدينة زليتن، التي تأسست بموجب القرار رقم 257 لسنة 1996م فكانت صرحاً علمياً ومركزاً للإشعاع الحضاري.

تتوسط الجامعة الأسمرية مدينة زليتن، التي تبعد عن مدينة طرابلس 160 كم، وتعتبر مدينة زليتن منارة في العلوم الشرعية، وتحظى هذه المدينة بمناقتها بمكانة مرموقة في قلوب كثير من المسلمين.

بدأت كلية الشريعة والقانون كقسم بالجامعة الأسمرية، المسمى **بقسم الشريعة** منذ بداية تأسيسها سنة 1996م، والذي يمنح درجة الليسانس في الشريعة الإسلامية، ثم تحولت إلى كلية مستقلة باسم كلية الشريعة والقانون في سنة 2002/2003 وضمت تحت مظلتها عددًا من الأقسام والبرامج منذ تاريخ نشأتها إلى يومنا هي كالتالي:

قسم الشريعة والقانون/ أنشئ القسم وانطلقت الدراسة فيه خلال العام الجامعي 2002/2003م، وكان نظام الدراسة فيه في ذلك الوقت بالنظام السنوي، ثم تغير إلى النظام الفصلي في العام 2004/2005م.

قسم القانون/ أنشئ وانطلقت الدراسة به في سنة 2010م، وكان نظام الدراسة فيه نظاماً سنوياً، ثم تحول إلى النظام الفصلي في العام الجامعي 2018/2019 يمنح الطالب بعد تخرجه الليسانس في القانون.

قسم الاقتصاد والمالية الإسلامية/ أنشئ القسم وانطلقت الدراسة فيه بموجب القرار رقم (29) 2012 وكان نظام الدراسة فيه نظاماً سنوياً ثم تحول إلى النظام الفصلي في العام الجامعي 2018/2019م، ويمنح الطالب بعد تخرجه البكالوريوس في الاقتصاد والمالية الإسلامية.

ومع تقدم وتطور الكلية تم فتح برامج الدراسات العليا (الماجستير، الدكتوراه)؛ حيث يقدم قسم الشريعة الماجستير في شعب: الفقه الإسلامي - أصول الفقه - الفقه المقارن - السياسة الشرعية، ويقدم برنامج الدكتوراه في شعبة الفقه الإسلامي.

ويقدم قسم الشريعة والقانون الماجستير في الشريعة والقانون، في حين يقدم قسم القانون الماجستير في شعبة القانون الجنائي.

هذا وتسعى الكلية جاهدة إلى أن تقوم بفتح برنامج الدراسات العليا ببقية الأقسام والشعب الأخرى (القانون العام والقانون الخاص، والاقتصاد والمالية الإسلامية).

الخدمات التي تقدمها الكلية:

في إطار البرنامج الأكاديمي لكلية الشريعة والقانون وفي سياق توجه الجامعة الأسمرية الإسلامية نحو إرساء قواعد الأسلوب العلمي للتخطيط المستقبلي الذي يتلاءم مع تطلعات الجامعة، وإحداث تغيير شامل يرتقي بالتعليم العالي والبحث العلمي إلى مستويات علمية قادرة على مواجهة التحديات الراهنة والمستقبلية، بما يخدم جودة العمل داخل الكلية وتحسين أدائها، فإن كلية الشريعة والقانون تقدم العديد من الخدمات التي تحقق أهدافها وغاياتها وفقاً لرؤيتها وبما يخدم المجتمع والبيئة المحيطة وذلك وفقاً للآتي:

أولا / الارتقاء بالمستوى الأكاديمي لطلاب الكلية:

- 1 - تطوير وتحديث برامج الدراسات العليا بالكلية.
- 2 - تعزيز مهارات البحث العلمي لدى طلاب الكلية.
- 3 - تعزيز نظام التدريب الميداني لطلاب الكلية.

ثانيا / تنمية البحث العلمي في الكلية:

- 1 - تطوير الأبحاث المشتركة بالتعاون مع مراكز البحوث والهيئات والمؤسسات ذات العلاقة.
- 2 - دعم مكتبة الكلية وتطويرها.
- 3 - تعزيز النشر العلمي المتخصص لأعضاء هيئة التدريس والمعيدين والطلاب بالكلية.
- 4 - دعم مشاركة أعضاء هيئة التدريس والمعيدين والطلاب في المؤتمرات واللقاءات العلمية.

ثالثا / تطوير وتحسين الأداء في الكلية:

- 1 - تطوير وتحسين متطلبات الجودة وتقييم الأداء بالكلية.
- 2 - تطوير وتحسين المخرجات التعليمية للكلية.
- 3 - تهيئة بيئة جاذبة لاستقطاب أعضاء هيئة تدريس وباحثين متميزين.
- 4 - تطوير الأداء الأكاديمي لأعضاء هيئة التدريس.
- 5 - تطوير وتحسين الأداء الإداري لمعيدي وموظفي الكلية.

رابعا / المشاركة المجتمعية:

- 1 - مساندة مكتب البحوث والاستشارات بالكلية وتعزيز دوره.
- 2 - تنظيم فعاليات موجهة للجمهور.
- 3 - تقديم الدعم اللازم لخريجي الكلية.
- 4 - تقديم المشورات الشرعية والقانونية بما يخدم المجتمع والبيئة.

رؤية ورسالة وأهداف الكلية والقيم الحاكمة لها

* رؤية الكلية:

تحقيق الريادة في العلوم الشرعية والقانونية والاقتصادية الإسلامية وأن يكون لها دور وحضور في تقديم التصورات والأفكار التي تؤدي إلى تطور الدولة وفق منهج وسط لا إفراط فيه ولا تفريط.

* رسالة الكلية:

تسعى الكلية إلى توفير بيئة علمية تراعى فيها معايير الجودة والاعتماد الأكاديمي، لتخريج كوادر مؤهلة بوعي وعمق في الشريعة الإسلامية، والعلوم القانونية، والاقتصاد والمالية الإسلامية، متطلعين إلى معارف العصر وعلومه الأساسية قادرين على إيجاد الحلول لما يستجد من مشكلات في المجتمع بعقلية ناضجة تجمع بين الأصالة والمعاصرة تعتمد الوسطية منهجاً وسلوكاً.

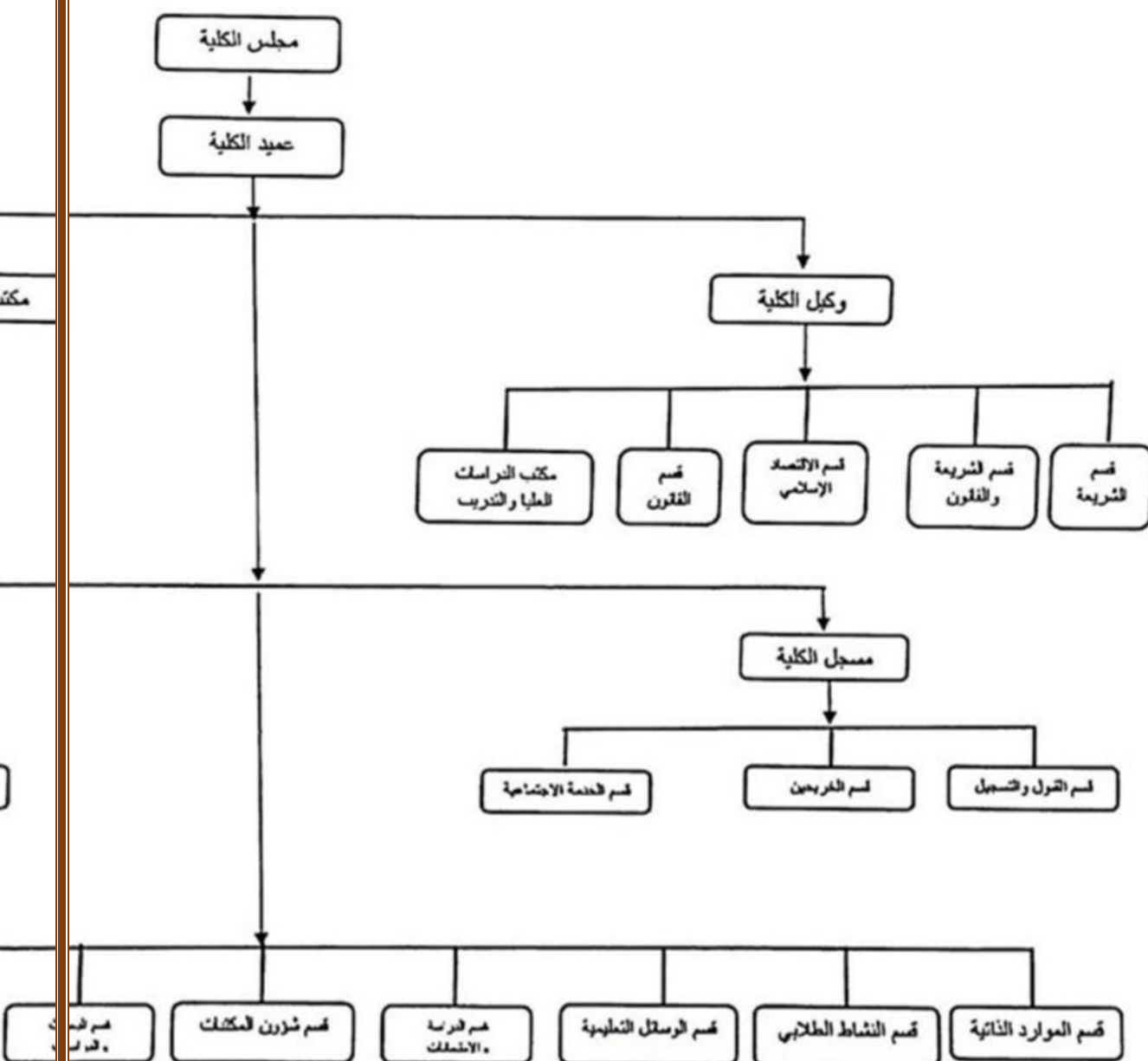
* أهداف الكلية:

- إعداد كوادر وكفاءات علمية مؤهلة بفكر شرعي وقانوني واقتصادي قادر على تلبية حاجة الأمة
- ترسيخ القيم والمفاهيم الإسلامية في المجتمع وتكوين الشخصية التي تجمع بين الأصالة والمعاصرة.
- تقديم الحلول الشرعية العلمية لما يستجد من وقائع ونوازل وقضايا في شتى المجالات.
- تنمية البحث العلمي وتطوير وسائله من خلال العناية بإجراء البحوث العلمية والدراسات المختلفة التي تؤدي إلى إيجاد الحلول لمختلف القضايا التي تواجه المجتمع المسلم.

* القيم الحاكمة للكلية:

- التمسك بتعاليم الدين الإسلامي وتعزيز الانتماء الوطني.
- الالتزام بالمبادئ المنصوص عليها في الميثاق الجامعي.
- بناء مناخ أخلاقي في الكلية يسهم في بنائها العلمي والمعرفي.
- المحافظة على أعلى معايير الأداء الوظيفي.
- الالتزام بالعمل والتعاون بروح الفريق.
- الأمانة والمصداقية والشفافية.
- الالتزام والمسؤولية والمحاسبة.
- تعزيز التوجه الإيجابي في التفكير بالقيم والتعامل معها.

المحور الثاني / الهيكل التنظيمي للكلية



المحور الثالث / البرامج والمقررات الدراسية للكلية

أولاً: المواد المقررة في مرحلة الجامعة الأولى (الليسانس – البكالوريوس)

1/ تكون مدة الدراسة في الكلية ثمانية فصول دراسية وفقاً للنظام الفصلي المفتوح بواقع فصلين دراسيين في العام الدراسي، يعرف أولهما بفصل الخريف والثاني بفصل الربيع، ويتكون كل فصل دراسي من 19 أسبوعاً بما في ذلك فترتي التسجيل والامتحانات على أن لا تقل مدة الدراسة الفعلية عن 14 أسبوعاً.

2/ يمنح الطالب درجة الإجازة التخصصية الليسانس بعد استيفائه للمتطلبات الدراسية في أحد التخصصات العلمية التالية: (الشريعة – أو الشريعة والقانون – أو القانون)، ويمنح الطالب درجة الإجازة التخصصية البكالوريوس بعد استيفائه للمتطلبات الدراسية في الاقتصاد والمالية الإسلامية.

القسم	البرنامج	هل البرنامج موصف (نعم/لا)	عدد المقررات التي يقدمها البرنامج
الشريعة	الليسانس في الشريعة	نعم	70
	الماجستير في أصول الفقه	نعم	10
	الماجستير في الفقه الإسلامي	نعم	10
	الماجستير في الفقه المقارن	نعم	10
	الماجستير في السياسة الشرعية	نعم	10
	الدكتوراه في الفقه الإسلامي	نعم	4
	الليسانس في الشريعة والقانون	نعم	81
الشريعة والقانون	الماجستير في الشريعة والقانون	نعم	12
القانون	الليسانس في القانون	نعم	67
	الماجستير في القانون الجنائي	نعم	10
الاقتصاد والمالية الإسلامية	البكالوريوس في الاقتصاد والمالية الإسلامية	نعم	47

وفيما يلي تفصيل لكل قسم:

أولاً/ قسم الشريعة:

نبذة عن القسم: أنشئ القسم منذ بداية تأسيس الجامعة الأسمرية سنة 1996م، ثم تحول إلى كلية مستقلة باسم كلية الشريعة والقانون في سنة 2002/2003م.

مدة الدراسة: ثمانية فصول.

لغة الدراسة: اللغة العربية.

البرامج التعليمية التي يقدمها البرنامج:

أولاً: المرحلة الجامعية الأولى: الليسانس في الشريعة

ثانياً: مرحلة الدراسات العليا:

- ماجستير / الفقه الإسلامي
- ماجستير / أصول فقه
- ماجستير / الفقه المقارن
- ماجستير / السياسة الشرعية
- دكتوراه / الفقه الإسلامي

ثانياً / الشريعة والقانون:

أنشئ القسم وانطلقت الدراسة فيه خلال العام الجامعي 2002/2003م، وكان نظام الدراسة فيه في ذلك الوقت بالنظام السنوي، ثم تغير إلى النظام الفصلي في العام 2004/2005م. ويمنح الطالب بعد تخرجه الليسانس في الشريعة والقانون.

مدة الدراسة: ثمانية فصول

لغة الدراسة: اللغة العربية

البرامج التعليمية التي يقدمها البرنامج:

أولاً: المرحلة الجامعية الأولى: الليسانس في الشريعة والقانون

ثانياً: مرحلة الدراسات العليا: الماجستير في الشريعة والقانون

ثالثاً/ قسم القانون:

تم ضمه للكلية في سنة 2010 بعد أن كان تابعاً للجامعة المرقب وكان نظام الدراسة فيه نظاماً سنوياً ثم تحول إلى النظام الفصلي في العام الجامعي 2018/2019 يمنح الطالب بعد تخرجه الليسانس في القانون.

مدة الدراسة: ثمانية فصول

لغة الدراسة: اللغة العربية

البرامج التعليمية التي يقدمها البرنامج:

أولاً: المرحلة الجامعية الأولى: الليسانس في القانون.

ثانياً: مرحلة الدراسات العليا: الماجستير في القانون الجنائي.

رابعاً / قسم الاقتصاد والمالية الإسلامية:

أنشئ القسم وانطلقت الدراسة فيه بموجب القرار رقم (29) 2012 وكان نظام الدراسة فيه نظاماً سنوياً ثم تحول إلى النظام الفصلي في العام الجامعي 2018/2019 يمنح الطالب بعد تخرجه البكالوريوس في الاقتصاد والمالية الإسلامية.

ومع تقدم وتطور الكلية تم فتح برامج الدراسات العليا (الماجستير) في قسم الشريعة ويحتوي على الشعب التالية:

(شعبة الفقه الاسلامي - شعبة أصول الفقه - شعبة الفقه المقارن - شعبة السياسة الشرعية) والماجستير في الشريعة

والقانون.

مدة الدراسة: ثمانية فصول

لغة الدراسة: اللغة العربية

البرامج التعليمية التي يقدمها البرنامج:

المرحلة الجامعية الأولى: البكالوريوس في الاقتصاد والمالية الإسلامية

المحور الرابع / التقويم الأكاديمي السنوي

تضع الكلية خطة زمنية يتم فيها بيان التوقيت الزمني لبداية ونهاية مختلف الأنشطة التعليمية والإدارية التي تتم داخل الكلية وهي على النحو الآتي:

م.	موضوع التقويم	تاريخه
1	عودة أعضاء هيئة التدريس	شهر سبتمبر
2	استقبال الطلاب الجدد والمقابلات الشخصية	شهر سبتمبر
3	تسجيل المواد للفصل الأول	شهر سبتمبر
4	بداية التدريس في الفصل الأول	شهر أكتوبر
5	بداية الامتحانات النهائية للفصل الأول	شهر يناير
6	نهاية الامتحانات النهائية للفصل الأول	شهر فبراير
7	عطلة منتصف العام	شهر مارس
8	تسجيل المواد للفصل الثاني	شهر مارس
9	بداية التدريس في الفصل الثاني	شهر مارس
10	بداية الامتحانات النهائية للفصل الثاني	شهر يونيو
11	نهاية الامتحانات النهائية للفصل الثاني	شهر يوليو
12	نهاية العام الدراسي	نهاية يوليو
13	عطلة أعضاء هيئة التدريس	شهر أغسطس

ولكي تتم عمليات التقويم السابقة بدقة وفي مواعيدها المحددة لها كما سبق بيانه بالجدول السابق فإن الكلية اتخذت مجموعة من الإجراءات التي تكفل لها تحقيق ذلك، ويمكن إيجاز هذه الإجراءات فيما يلي:

1. تخصيص صندوق للشكاوى والمقترحات.
 2. مراجعة المقررات الدراسية بالقسم العلمي.
 3. مراجعة نتائج الامتحانات النصفية والنهائية للدورين الأول والثاني وبيان نسبة الناجحين والراسبين ونسبهم المثوية وتقديراتهم.
 4. حث الطلاب على المشاركة في المسابقات العلمية والثقافية.
 5. كتابة التقارير السنوية والدورية التي يقدمها قسم الجودة وقسم الدراسة والامتحانات والأقسام العلمية بالكلية، وذلك بناء على الخطوات التالية:
- إسناد تدريس المادة للمتخصصين بها.
 - تكلف الأقسام العلمية أعضاء هيئة التدريس بوضع خطة لتقسيم مفردات المنهج المقرر على أشهر السنة الدراسية كل حسب المادة التي يقوم بتدريسها.

- تطلب الأقسام العلمية من أعضاء هيئة التدريس التابعين لها تقريرًا نصفياً قبيل بدء الامتحان النصفى موضحاً فيه عنوان المقرر والسنة الدراسية التي يدرس بها والقسم ونسبة المنجز، ومستوى التحصيل العلمي للطلاب، ومدى سير الدراسة حسب التقسيم المعد، والملاحظات والمقترحات التي يراها الأستاذ.
- يطلب من جميع أعضاء هيئة التدريس إعداد تقرير مفصل في نهاية العام الجامعي عن كل مادة يقومون بتدريسها كالتقرير السابق.
- يقوم رؤساء الأقسام العلمية بالاطلاع على أسئلة الأساتذة في الامتحان النصفى والنهائي قبل موعد الامتحان بفترة كافية.



المحور الخامس / شروط وإجراءات القبول والتسجيل

أولاً: شروط ونظام القبول في المرحلة الجامعية الأولى (الليسانس – البكالوريوس)

يشترط فيمن يتقدم للدراسة في القسم توفر الشروط الآتية:

1. أن يكون المتقدم من خريجي الشهادة الثانوية التخصصية (ثانوية العلوم الاجتماعية) أو ما يعادلها وفقاً لما تنظمه التشريعات واللوائح المنظمة.
2. أن يكون تقدير الطالب في الثانوية جيد جداً أو جيد على الأقل وفقاً لما تشترطه الكلية للقبول في الأقسام المختلفة.
3. أن يجتاز المتقدم المقابلة الشخصية وامتحانات القبول التي تجري للمتقدمين.
4. أن يكون قادراً صحياً على متابعة الدراسة في تخصصه المرغوب.
5. أن يتقدم الطالب بالمستندات الآتية إلى مسجل الكلية:
 - طلب كتابي موجه إلى المسجل العام بالجامعة.
 - استمارة النجاح في الثانوية التخصصية أو ما يعادلها.
 - الشهادة الصحية (أصلية ومتكاملة).
 - شهادة الرقم الوطني.
 - شهادة الحالة الجنائية (الأصل).
 - صورة من البطاقة الشخصية أو جواز السفر.
 - شهادة حسن السيرة من الثانوية التي تخرج منها.
 - شهادة الميلاد.
 - صور شخصية عدد 6.
 - ملف معلق لحفظ المستندات.

ثانياً: شروط ونظام القبول في مرحلة الدراسات العليا:

- يشترط لقبول الطالب بالدراسات العليا بالإضافة إلى الشروط العامة المنصوص عليها بلائحة الدراسات العليا والامتحانات ما يلي:
1. أن يكون الطالب متحصلاً على الدرجة الجامعية الأولى "الليسانس" في الشريعة الإسلامية أو القانون أو ما يعادل ذلك من الشهادات المعترف بها.
 2. أن لا يقل تقدير الطالب عن "جيد".
 3. أن يجتاز الطالب امتحان القبول الذي يجري بمعرفة مكتب الدراسات العليا بالكلية وحصوله على الدرجة التي تؤهله لاجتيازه، ولا يعد الطالب ناجحاً في هذا الامتحان إلا إذا حصل فيه على تقدير (جيد) على الأقل.
 4. موافقة جهة العمل "بالنسبة للعاملين" على التفرغ للدراسة كلياً أو جزئياً حسب ما تحدده اللوائح الداخلية.
 5. يقدم الطالب الأعلى تقديراً في المرحلة الجامعية الأولى ثم المعيدين والمرشحين من الجهات العامة باستثناء الطلاب الأجانب الممنوحين منحة للدراسة وفق اتفاقيات مبرمة بين الجامعة وغيرها.

6. أن يتقدم الطالب بالمستندات الآتية إلى مسجل الكلية:

- طلب كتابي موجه إلى مكتب الدراسات العليا بالكلية
- إفادة التخرج (الليسانس) أصل.
- كشف درجات الليسانس أصل.
- شهادة الحالة الجنائية.
- إفادة بالإقامة وحسن السيرة والسلوك.
- الشهادة الصحية.
- صورة من البطاقة الشخصية.
- عدد (6) صور شمسية.
- الرقم الوطني.
- دفع الرسوم الدراسية المقررة.
- ملف معلق.

يجوز قبول الطلاب المنتقلين من الجامعات الأخرى لاستكمال دراستهم العليا على أن تتوفر فيهم شروط القبول المنصوص عليها في هذه اللائحة، وعلى من يرغب في الانتقال من خارج الكلية أن يتقدم في المواعيد المحددة بطلب مرفق به المستندات المطلوبة، ومن بينها شهادة أصلية معتمدة بالمقررات التي درسها، ونتائج الامتحانات بها، والمدة ونظام التقويم المتبع بالجامعة المنتقل منها، ومفردات المنهج لإجراء معادلة من اللجنة العلمية المختصة بالكلية، على ألا تزيد معادلة المواد عن 50% من المواد التي درسها الطالب من السنة التمهيدية.

تتولى لجنة الدراسات العليا بالكلية اقتراح العدد الذي يمكن قبوله في كل شعبة، ونوع التخصصات العلمية التي يمكن التسجيل بها في كل عام وفق الإمكانيات المتاحة، والاحتياج إلى التخصصات المطلوبة.

تقدم طلبات الالتحاق بالدراسات العليا بالكلية مرفقاً بالمستندات المطلوبة إلى مكتب الدراسات العليا بالكلية وذلك اعتباراً من أوائل شهر (6) يونيو، إلى نهاية شهر (7) يوليو من كل عام.

يتم قبول المرشحين بعد دراسة ملفاتهم من لجنة الدراسات العليا بالكلية وموافقتها عليها وإحالتها إلى مدير مكتب الدراسات العليا بالكلية لإعلام الطالب بقبوله من عدمه قبل بداية الدراسة.

توجد بالكلية لجنة للدراسات العليا تتولى الإشراف على شؤون الدراسات العليا، ومن بين مهامها:

- تنظيم القبول والتسجيل والانتقال.
- تنظيم الدراسة والامتحانات.
- إجراءات المعادلة وتحديد التقديرات.
- تكليف الأساتذة المشرفين على الرسائل والأطروحات بناء على اقتراح القسم العلمي المختص.

المحور السادس / اللوائح المنظمة للقيد والتسجيل والانتقال والدراسة والامتحانات

أولاً: اللوائح المنظمة في مرحلة الجامعة الأولى:

أ. القيد

- يتم قبول الطلاب وقيدهم وفق الفئات الآتية:
- أ- طلاب نظاميون: وتشمل هذه الفئة جميع الطلاب المتفرغين للدراسة.
- ب- طلاب غير نظاميين: وهم الطلاب الذين تحول ظروفهم دون انتظامهم في الدراسة، وتحدد اللوائح الداخلية للكلية شروط قبولهم، وأعدادهم في كل عام دراسي، وفقاً لإمكاناتها وقدراتها الاستيعابية.
- ج- طلاب وافدون: وهم الطلاب غير الليبيين الذين يتم منحهم مقاعد دراسية وتنظم أوضاعهم وكيفية قبولهم بقرار من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- د- طلاب دارسون عن بُعد: وهم الطلاب الذين ينخرطون في برامج التعليم الإلكتروني المفتوح وتحدد إجراءات وشروط هذا النظام بلائحة خاصة تصدر بقرار من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- ويتم قيد الطالب في الكلية بصفة نظامي وذلك بعد اجتياز امتحانات القبول وتقديمه للملف السابق، ويشترط في هذه الحالة أن يواظب الطالب على حضور المحاضرات وأن لا تزيد نسبة الغياب عن 25%، ويجوز للكلية أن تقبل طلاباً منتسبين بشرط أن لا تزيد نسبتهم عن 15% من مجموع الطلاب المقبولين في السنة نفسها.
- يجوز للطالب لأي سبب من الأسباب القهريّة التي تقبلها أمانة القسم وقف قيده لمدة لا تزيد عن فصلين دراسيين وذلك خلال شهر من بداية الدراسة ولمدة واحدة طيلة فترة دراسته، ولا تحسب فترة إيقاف القيد ضمن مدة الدراسة المسموح بها.

ب. التسجيل

1. تسجيل الطلبة الجدد

- تتم إجراءات تسجيل الطلبة الجدد من قبل قسم التسجيل خلال الفترة المحددة لذلك والمعلن عنها في الكلية بوقت كاف.

2. تجديد القيد

- يتولى الطالب في بداية كل فصل دراسي تجديد قيده ويكون التجديد بدفع رسوم التسجيل والتوقيع على النموذج الخاص بذلك والمتضمن المقررات الدراسية التي اختارها.

3. فترة التسجيل وتجديد القيد

- يبدأ التسجيل وتجديد القيد خلال الأسبوع السابق لبدء الدراسة ويستمر حتى الأسبوع الأول لبدء الدراسة، ويعد التسجيل خلال الأسبوع الأول من الدراسة تسجيلًا متأخراً ولا يسمح به إلا إذا قدم الطالب عذراً مقبولاً.
- في حالة تعذر إتمام إجراءات التسجيل للطلبة الجدد خلال الأسبوع الثاني من الفصل الدراسي يؤخر تسجيلهم إلى الفصل الذي يليه.

- في جميع الأحوال لا يجوز تجديد قيد أي طالب بعد انتهاء الأسبوع السالف من بداية التسجيل، ويعد الطالب منقطعاً ويشطب قيده من القسم ما لم يقدم مبرراً مقبولاً لدى أمانة القسم في موعد لا يتجاوز نهاية ذلك الفصل الدراسي، وعندئذ يسمح له بتجديد القيد في الفصل الدراسي التالي.

4. تسجيل المقررات

- يجب على الطالب التسجيل في المقررات الدراسية أولاً بأول وذلك حسب التسلسل المحدد للمقررات المعتمدة من قبل أمانة القسم، ولا يجوز مخالفة ذلك إلا في الحالات الضرورية التي تحددها أمانة القسم.
- يمكن التعديل في تسجيل الطالب بالحذف أو الإضافة لبعض المقررات الدراسية خلال الأسبوعين الأولين من بداية الدراسة بشرط موافقة المرشد الأكاديمي للطالب واعتماد قسم التسجيل.
- يجوز للطالب التسجيل في أي مقرر دراسي والمقرر التمهيدي له معاً في حالة رسوبه في الأخير فقط إذا أدى ذلك إلى تخرجه في ذلك الفصل ويشترط موافقة كل من أستاذ المقرر ومرشد الطالب ورئيس القسم أو الشعبة وبما لا يتعارض مع الجداول الدراسية.
- لا يجوز للطالب التسجيل في أقل من 20 وحدة دراسية كحد أدنى إلا إذا تعذر ذلك أو لأنه لم يتبق للطالب هذا العدد لاستكمال كل المقررات وتخرجه في ذلك الفصل، كما لا يجوز التسجيل في أكثر من 24 وحدة دراسية.
- يجوز لأمانة القسم لضرورة تراها في أي فصل دراسي استثناء مقرر أو أكثر أو دفعة معينة من أحكام الفقرة السابقة.

5. الانسحاب من المقرر

- يجوز للطالب بعد انتهاء فترة تعديل التسجيل بالحذف أو الإضافة وحتى بداية الأسبوع الأخير قبل الامتحانات النهائية الانسحاب من أي مقرر دراسي وذلك وفقاً للضوابط الآتية:
- يكون الانسحاب من مقرر دراسي واحد فقط خلال الفصل الدراسي وبشرط أن لا يكون قد انسحب من ذلك المقرر في فصل سابق.
- موافقة المرشد العلمي للطالب على انسحابه من ذلك المقرر، واعتماد قسم التسجيل وقسم الدراسة والامتحانات.
- يبقى أثر الانسحاب في كشف درجات الطالب من خلال رصد الحرف (م) في نتيجة المقرر الذي انسحب منه خلال ذلك الفصل ولا يدخل في حساب المعدل.

ج. الانتقال

- يجوز للطالب الانتقال من قسم إلى آخر أو من شعبة إلى أخرى بعد موافقة القسمين أو الشعبتين واعتماد رئاسة القسم وفي موعد لا يتجاوز نهاية الفصل الرابع، وفي حالة قبول الطالب في القسم أو الشعبة الجديدة يتم الانتقال والتسجيل في القسم أو الشعبة الجديدة اعتباراً من بداية الفصل التالي لتقديم الطلب والموافقة عليه، على أن يتم حذف المقررات التي لا تتطابق مع الخطة الدراسية للقسم الجديد أو الشعبة الجديدة ولا تدخل في حساب المتوسط التراكمي للطالب، ولكنها تبقى في كشف درجاته، كما لا يجوز للطالب الانتقال أكثر من مرة واحدة خلال فترة دراسته الجامعية مهما كانت الأسباب.
- يجوز للطالب الانتقال من الكلية إلى أي قسم مناظر في كلية أخرى وذلك بعد موافقة كل من رئيسي القسمين والعميد في الكليتين، ويعطى الطالب كشفاً بدرجات المواد التي اجتازها.

د. نظام الدراسة والامتحانات

1. الدراسة

- يدرس الطالب للحصول على الإجازة التخصصية (الليسانس) مقررات تعادل 180 وحدة دراسية بالنسبة لقسم الشريعة بشعبتيه، وقسم الشريعة والقانون على الأقل تحددها الشعبة أو القسم المختص يكون من ضمنها بحث التخرج كوحدين دراسيتين.
- تصنف المقررات الدراسية إلى مقررات إجبارية ومقررات اختيارية وفقاً لما يبق عرضه وفي إطار اللائحة الداخلية للكلية.

2. الامتحانات

- تعقد امتحانات نصفية خلال منتصف الفصل الدراسي وتعد من قبل أستاذ المادة.
- يتولى أستاذ المادة إعلان نتائج الامتحانات النصفية وتمكين الطلاب من مراجعة الأوراق لمعرفة أوجه القصور فيها.
- يسلم أستاذ المادة نتائج الامتحانات النصفية إلى قسم الدراسة والامتحانات وذلك قبل أسبوعين من بداية الامتحانات النهائية.
- إذا تغيب الطالب عن حضور الامتحان النصفى ترصد له درجة صفر ما لم يتقدم بعذر قاهر يقبله أستاذ المادة ويعتمده رئيس القسم المختص وفي هذه الحالة يُعاد له الامتحان مرة أخرى.
- يكون الامتحان النهائي في نهاية الفصل الدراسي وذلك وفقاً للجدول العام الذي يضعه القسم المختص مع لجنة الامتحانات والمراقبة.
- وإذا تغيب الطالب عن أداء الامتحان النهائي في أي مقرر دراسي ترصد له درجة صفر في ذلك الامتحان.
- لا يعتبر الطالب ناجحاً إلا إذا تحصل على نسبة 50% على الأقل من مجموع الدرجات.
- تقدر درجات الطالب في كل مقرر وكذلك التقدير العام بناء على المعدل التراكمي من صفر إلى مائة حسب الجدول التالي:

النسبة	التقدير	ر.م
من 85% إلى 100%	ممتاز	1
من 75% إلى أقل من 84%	جيد جداً	2
من 65% إلى أقل من 74%	جيد	3
من 50% إلى أقل من 64%	مقبول	4
من 35% إلى أقل من 49%	ضعيف	5
أقل من 35%	ضعيف جداً	6

- يعاد تنسيب الطالب إلى كلية أو معهد عالي آخر في الحالات الآتية:
 - أ- إذا حصل على تقدير عام ضعيف جداً في أي من السنتين الدراسيتين الأوليين أو في فصلين دراسيين من الفصول الأربعة الأولى.
 - ب- إذا رسب الطالب سنتين دراسيتين متتاليتين أيًا كان متوسط تقديره العام، وإذا حصل على الحد الأعلى من الإنذارات بالنسبة للنظام الفصلي. ويجوز للطلاب المتعثرين في السنوات النهائية من الدراسة والحالتين الموضحتين في الفقرة [أ، ب] من هذه المادة، الاستمرار في الدراسة بنفس الكلية مقابل القيام بدفع الرسوم الدراسية الكاملة للتخصص، وتحدد هذه الرسوم بقرار من رئاسة الوزراء، كما يجوز إعادة التنسيب إلى كلية أو معهد عالي يكون معدل القبول به أقل من الكلية التي استنفذ الطالب بها سنوات الرسوب وذلك مرة واحدة فقط.
 - يفصل الطالب وينتهي حقه في الدراسة على حساب الدولة في الحالات الآتية:
 - أ- إذا انقطع عن الدراسة بدون سبب مشروع مدة سنة دراسية كاملة أو فصلين دراسيين متاليين وذلك حسب النظام المتبع بالكلية.
 - ب- إذا أعيد تنسيبه وحصل على تقدير عام ضعيف جداً في نهاية أي من السنتين الأوليين أو في فصلين دراسيين من الفصول الأربعة الأولى.
 - ج- إذا أعيد تنسيبه ورسب سنتين دراسيتين متتاليتين أيًا كان متوسط تقديره العام أو إذا حصل على الحد الأعلى من الإنذارات بالنسبة للنظام الفصلي.
 - د- إذا قضى ضعف المدة المقررة بالنسبة للطالب الذي اختار الاستمرار في الدراسة عن طريق دفع الرسوم الدراسية لتخصص.
- ويجوز للطلاب المتعثرين في المرحلة النهائية أو المفصولين التسجيل كطلاب منتسبين بالكلية وذلك على النحو الذي يصدر بشأنه قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي، كما يجوز لهم الانخراط في النظام التعليمي المفتوح.
- ثانياً: اللوائح المنظمة في مرحلة الدراسات العليا (الماجستير، والتخصص الدقيق الدكتوراه)
- 1. متطلبات إتمام الدرجة الجامعية العليا:
 - يتحصل الطالب على شهادة الماجستير من كلية الشريعة والقانون في أي قسم من أقسامها بشعبها المختلفة، وذلك بعد اجتيازه المقررات الدراسية بحيث لا تقل عدد عن [24] وحدة دراسية بالنسبة للماجستير بالإضافة إلى إنجاز رسالة تقبلها الكلية وتبجيزها لجنة المناقشة.
 - كما تمنح درجة الإجازة الدقيقة [الدكتوراه] بعد اجتياز الطالب المقررات الدراسية بحيث لا تزيد عن [24] وحدة واجتيازه الامتحان الشامل تحريراً وشفوياً وإنجاز أطروحة بحثية في موضوع التخصص تقبلها الكلية وتبجيزها لجنة المناقشة.
 - وعند قبول طلاب الدراسات العليا يرعى ألا تقل المدة الدراسية التي يقضيها الطالب عن [18] شهراً بالنسبة للماجستير وألا تزيد عن [36] شهراً بالنسبة للدكتوراه.

2. نظام الدراسة والامتحانات

- الدراسة التمهيدية مدتها فصلان دراسيان، يمنح الطالب الذي يجتازهما بنجاح دبلوماً في التخصصات العلمية السابق ذكرها، ويدرس الطالب في هذين الفصلين المواد المقررة في التخصص المسجل به.
- تحدد الأقسام العلمية المقررات الدراسية لمرحلة الدبلوم، وعدد الساعات، والوحدات لكل مقرر ومفردات المنهج، ويجوز إحداث تغييرات في المقررات حسب ما تتطلبه المصلحة العلمية، ويتم اعتمادها من اللجنة العلمية.
- يشترط أن لا يقل حضور الطالب عن نسبة 65% من المحاضرات وألا يحرم من دخول الامتحان النهائي.
- يجري في نهاية كل فصل دراسي امتحان تحريري في جميع المواد المقررة، وتكون درجة الامتحان التحريري بنسبة 70 % من مجموع درجات المادة، ودرجة أعمال الفصل بنسبة 30 %، موزعة وفق الحثيات التالية:

أ. امتحان نصفي.

ب. إعداد ورقة بحثية.

ج. الحضور والمشاركة.

ولا يعتبر الطالب ناجحاً إلا إذا حصل على 65 % خمس وستين على الأقل.

- تقدر درجات الطالب في كل مقرر دراسي في المرحلة التمهيدية على النحو الآتي:

م.	التقدير	النسبة
1	ممتاز	من 85 % إلى 100 %
2	جيد جداً	من 75 % إلى أقل من 85 %
3	جيد	من 65 % إلى أقل من 75 %
4	ضعيف	أقل من 65 %

- ويحسب التقدير العام على أساس المجموع العام لكل المواد المقررة، ويعتمد نظام التقريب العشري عند حساب النسب وتكون في صالح الطالب.
- إذا رسب الطالب في ثلاث مواد فأكثر، فإنه يعتبر راسباً في جميع المواد الدراسية، وإذا رسب في مادة أو مادتين يحق له دخول امتحان الدور الثاني، وإذا لم يوفق في امتحان الدور الثاني، جاز له دخول الامتحان في السنة التالية، على أن يحسب له الحد الأدنى المقرر للنجاح.
- يسمح للطالب بإيقاف القيد مرة واحدة خلال فترة دراسته، لأسباب تقبلها لجنة الدراسات العليا بالكلية، وتعتمد من مدير مكتب الدراسات العليا بالكلية.
- يشرف على إجراء الامتحان للمرحلة التمهيدية وتنظيمها ووضع جداولها، لجنة يتم تكليفها من قبل عميد الكلية، بناء على اقتراح لجنة الدراسات العليا، كما تتولى هذه اللجنة ما يلي:

- تسليم واستلام أوراق الإجابة من لجان الملاحظة.

- رصد حساب متوسط درجات كل طالب.
- إعداد قوائم النتائج.
- يشطب قيد الطالب إذا لم ينجح في جميع المقررات الدراسية خلال السنتين الدراسيتين الممنوحة له من تاريخ قبول الطالب في الدراسات العليا.
- يعتمد عميد الكلية نتائج التقويم والامتحانات، ثم يحيلها وكيل الشؤون الإدارية لاعتمادها.

3. إعداد الرسالة

1. يشترط لبدء تسجيل رسالة الماجستير: أن يكون الطالب قد اجتاز السنة الدراسية التمهيدية بنجاح، ويتقدير جيد على الأقل.
2. يقدم القسم اقتراحاً باختيار مشرف أكاديمي أو أكثر للطالب الذي يجتاز مرحلة الدبلوم بنجاح بالنسبة للدرجة العالية، ويشترط في المشرف وعضو هيئة التدريس بالدراسات العليا أن يكون متحصلاً على درجة (أستاذ مساعد) على الأقل.
3. لا يجوز للمشرف أن يتولى الإشراف على أكثر من سبعة طلاب في وقت واحد.
4. يقوم الطالب بالتعاون مع المشرف بإعداد خطة بحثه، ويتم مناقشتها وإقرارها من قبل لجنة الدراسات العليا بالكلية، ويصدر تكليف بالإشراف من عميد الكلية. وعلى أن يبين الطالب في خطة البحث: أهمية الموضوع أو الكتاب محل الدراسة والتحقيق وسبب اختياره والدراسات المتقدمة ومنهجه في البحث ... إلخ.
5. لا يجوز للطالب إدخال أي تعديل أو تغيير في موضوع الرسالة أو خطة البحث، إلا إذا اقتضت الضرورة ذلك، ويتم التعديل أو التغيير بذات الطريقة التي تم بها إقرار موضوع البحث وخبطته. كما لا يجوز تغيير المشرف إلا لأسباب تقبلها لجنة الدراسات العليا بالكلية، ويتم تغيير المشرف بذات الطريقة التي تم بها اختياره.
6. تسجل الرسالة أو الأطروحة لدى لجنة الدراسات العليا بعد موافقة القسم العلمي المختص، على أن يتضمن التسجيل عنوان الرسالة أو الأطروحة بدقة وخطة البحث واسم الأستاذ المشرف ودرجته العلمية والمشرف الثاني إن وجد وتاريخ التسجيل ولا يجوز إدخال أي تعديل أو تغيير على العنوان أو الخطة إلا بموافقة لجنة الدراسات العليا وبناء على كتاب من الأستاذ المشرف على الرسالة يبين فيه الأسباب الداعية إلى التعديل والتغيير.
7. على المشرف أن يقدم تقريراً تحريراً عن الطلبة الذين يشرف عليهم في مطلع كل عام جامعي، يوضح فيه حالة الطالب العلمية ويبين مدى التزامه بمنهجية البحث ومقتضياته.
8. يكون الحد الأقصى للمدة اللازمة لمتطلبات درجة التخصص العالية (الماجستير) أربعين شهراً اعتباراً من بداية الدراسة بالمرحلة التمهيدية. وتراعى الفترة الفاصلة ما بين المرحلة التمهيدية وبداية تسجيل الموضوع ما أمكن وذلك عندما يتعذر وجود أستاذ يتولى الإشراف على الرسالة أو الأطروحة.
9. يجوز بقرار من رئيس الجامعة بناءً على تقرير من المشرف يبين فيه حاجة الطالب إلى التمديد وبعد موافقة القسم ولجنة الدراسات العليا بالكلية بمنح الطالب مدة إضافية لا تتجاوز ثمانية أشهر.

10. في حالة تغيب المشرف لسبب تقبله لجنة الدراسات العليا بالكلية، وقبل انتهاء المدة القانونية من إعداد الرسالة، يحال الإشراف إلى مشرف آخر بنفس الطريقة السابقة. أما إذا تغيب المشرف بعد انتهاء المدة القانونية لإعداد الرسالة، وطبعها، فيحال الإشراف إلى مشرف آخر وتعطى له فرصة كافية للاطلاع عليها ومراجعتها لا تقل عن ستة أشهر على الأقل من تاريخ تكليفه بالإشراف عليها وفي جميع الأحوال لا تجوز المناقشة قبل مضي هذه المدة. وفي حالة تعذر حضور عضو أو أكثر من أعضاء لجنة المناقشة يتم استبداله بذات الطريقة التي اختير بها العضو المتغيب وتعطى له فرصة كافية لمراجعة الرسالة.

11. تكتب الرسالة أو الأطروحة بلغة سليمة وواضحة ويرفق بها ملخص بلغة البحث المقدم لا يزيد عن سبعمائة كلمة، أما إذا كانت بلغة غير عربية فيرفق بها ملخص باللغة العربية.

12. يجب أن تحتوي صفحة الغلاف الأولى على البيانات الآتية:

- اسم الجامعة والكلية والقسم العلمي المختص.
- عنوان الرسالة أو الأطروحة.
- اسم الطالب متطابقاً واسمه بكتيب العائلة.
- اسم الأستاذ المشرف ودرجته العلمية.
- تاريخ المناقشة.
- تكتب هذه العبارة:

" هذه الرسالة أو الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الإجازة بتاريخ.....الموافق.....
بقسم..... كلية الشريعة والقانون، الجامعة الأسلمية الإسلامية"

13. يجب أن تحتوي صفحة الغلاف الداخلية على ما جاء في البنود (أ ، ب ، ت ، ث) بالفقرة السابقة بالإضافة إلى أسماء أعضاء لجنة المناقشة وتوقيعاتهم ، واعتماد وزير التعليم العالي والبحث العلمي أو من له صلاحياته .

14. تطبع الرسالة أو الأطروحة طباعة واضحة وخالية من الأخطاء اللغوية والمطبعية وعلى وجه واحد من ورق أبيض المقاس المعتاد وترقم جميع الصفحات منتصف أسفل الصفحة.

4. إجراءات المناقشة

1. بعد انتهاء الطالب من إعداد بحثه على المشرف أن يقدم تقريراً إلى رئيس القسم المختص يتضمن رأيه في صلاحية الرسالة للمناقشة.

2. يقوم القسم بتقديم تقرير عن الرسالة أو الأطروحة إلى لجنة الدراسات العليا خلال شهر من تاريخ إحالة الرسالة أو الأطروحة إليه، وإذا أفاد القسم بعدم صلاحية الرسالة أو الأطروحة للمناقشة يجب على لجنة الدراسات العليا إبلاغ الأستاذ المشرف والطالب بنتيجة التقييم والطلب إليهما بإعادة النظر في الرسالة أو الأطروحة ولا يجوز أن تجري المناقشة قبل ثلاثة أشهر من تاريخ الإعادة. كما لا يجوز إعادة الإحالة للقسم مرة أخرى ويتم اعتماد ما ينتهي إليه من قبل لجنة الدراسات العليا في شأن الرسالة دون اتخاذ أية إجراءات أخرى بالخصوص.

3. يقدم رئيس القسم المختص، اقتراحاً بتشكيل لجنة لمناقشة الطالب في رسالة تتكون من المشرف، وعضوين آخرين على الأقل حاصلين على درجة (الدكتوراه) بدرجة (أستاذ مساعد) على الأقل على أن يكون أحد أعضاء اللجنة من خارج الجامعة، ويصدر بشأن تشكيل اللجنة قرار من وكيل الشؤون الإدارية بالجامعة.
4. يقدم كل عضو من أعضاء لجنة المناقشة تقريراً لرئيس القسم المختص بمدى صلاحية الرسالة للمناقشة، خلال موعد أقصاه شهران من تاريخ تسليم الرسالة، وإذا رأى عضو لجنة المناقشة ضرورة إجراء تعديلات في الرسالة قبل المناقشة فله أن يردها إلى الطالب لإجراء التعديلات المطلوبة، ويجب تمديد موعد المناقشة إذا اقتضت الضرورة ذلك بحيث لا تزيد المدة عن تسعين يوماً.
5. يقوم رئيس القسم المختص بالإعلان عن موعد المناقشة بالتشاور مع مكتب الدراسات العليا، وتكون المناقشة علنية، بمدرج الكلية، وذلك خلال السنة الجامعية للدراسات العليا.
6. يكون انعقاد لجنة المناقشة صحيحاً بحضور جميع الأعضاء، ويؤخذ القرار بالإجماع، وللجنة أن تبدي في قرارها أي ملاحظات، أو تحفظات، أو تشترط استكمال النواقص، أو إجراء بعض التعديلات في الرسالة، وتعلن النتيجة، وتمنح الدرجة العلمية ولا تسلم النتيجة للطالب إلا بعد استكمال الملاحظات، ويكون المشرف مسؤولاً عن متابعة الطالب حتى الفراغ من كل النواقص ويسلمها للجنة للإطلاع عليها والتأكد من سلامتها.
7. في الموعد المحدد لمناقشة الطالب تجتمع لجنة المناقشة والطالب علناً في المكان الذي تم الإعلان عنه، ويرأس لجنة المناقشة والحكم أكبر الأعضاء سناً وفي حالة التساوي في السن يقدم الأستاذ المشرف، ويدير الجلسة مقرر اللجنة على النحو الآتي:
 - يستهل الأستاذ المشرف حديثه بالتعريف بأعضاء لجنة المناقشة وموضوع الرسالة وإعطاء نبذة موجزة عنها لبيان جهود الباحث فيها.
 - تعطى الكلمة للباحث لتقديم عرض موجز عن بحثه، وأهميته، وأسباب اختياره له.
 - يعطي المقرر الكلمة لأعضاء لجنة المناقشة على التعاقب لمناقشة الطالب.
 - ينهي المشرف المناقشة بتقديم خلاصة تتضمن جهوده في العمل مع الطالب، وجهود الطالب في دراسته، ودور المناقشة في إثراء البحث، وتخليصه من الشوائب للرفع من قيمة الرسالة العلمية.
 - تُسجل وقائع الجلسة منذ بدايتها على شريط تسجيل، ويُلزم الطالب بتسليم نسختين ليزيريتين من تسجيل وقائع المناقشة لمكتب الدراسات العليا بالكلية.
8. تتخذ لجنة المناقشة قرارها بإجازة الرسالة أو الأطروحة أو عدم إجازتها أو إجازتها بشرط استكمال بعض النواقص أو إجراء بعض التعديلات، وفي هذه الحالة يتولى الأستاذ المشرف متابعة تنفيذ الطالب لما طلب منه ولا يجوز اعتماد الرسالة أو الأطروحة إلا بعد انتهاء الطالب من إجراء التعديلات أو التغييرات المطلوبة وعند الانتهاء يقوم المشرف بتقديم تقرير إلى القسم العلمي المختص لعرضه على لجنة المناقشة مرفقاً بالرسالة أو الأطروحة المعدلة، ويجاز الطالب بصورة نهائية بعد اعتماد لجنة المناقشة دون حاجة إلى مناقشة جديدة وتحسب الإجازة من هذا التاريخ الأخير. وإذا لم تجز الرسالة أو الأطروحة يجوز

للمؤسسة التعليمية منح فرصة أخرى للطالب لاستكمالها في مدة لا تتجاوز سنة وإذا رفضت الرسالة للمرة الثانية يعد رفضها نهائياً.

9. يفصل الطالب نهائياً إذا قررت لجنة المناقشة رفض الرسالة أو الأطروحة بسبب عدم أمانة الطالب العلمية حسب اللائحة والنظم الداخلية.

10. يجوز للجنة المناقشة أن توصي بطبع الرسالة المتميزة على نفقة الجامعة لتداولها بين الجامعات والمعاهد العليا.

11. يمنح الطالب شهادة بإجازته العلمية مبنياً فيها نوعها والتخصص العام والتخصص الفرعي.

12. يكلف الطالب بإعداد خمس عشرة نسخة من الرسالة خمس منها ليزرية (قرص مضغوط) وعشر ورقية مطبوعة بلغة عربية واضحة وبصورة جيدة، وحسب المواصفات العلمية المطلوبة، ويلزم الطالب بأن يرفق ملخصاً عن رسالته العلمية باللغة العربية لا يزيد عن خمس صفحات ورقية وعلى (قرص مضغوط). وتقدم النسخ العشر المطبوعة المشار إليها في المادة السابقة إلى رئيس القسم المختص الذي بدوره يحيلها إلى الجهات الآتية:

- نسخة إلى القسم العلمي المختص.
- نسخة لمكتب الدراسات العليا بالكلية.
- نسخة لمكتبة الكلية.
- نسخة لمكتبة الجامعة.
- نسخة للتعليم العالي.

المحور السابع / الرسوم الدراسية

تحدد رسوم الدراسات العليا بداخل الكلية بقرار من رئاسة الوزراء بناء على عرض من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ويحدد القرار مقدار هذه الرسوم آخذاً في الاعتبار تكاليف الدراسة ولا يجوز النزول على الحد الأدنى من الرسوم المقررة.

تدفع الرسوم الدراسية المقررة سنوياً إلى خزانة الكلية ولا يتم تسجيل الطالب أو قبوله أو تجديد قيده قبل اتمام إجراءات دفع هذه الرسوم ويجوز للكلية تجزئة المبلغ إلى أقساط إذا دعت ظروف الطالب ذلك على أن يتم سداد المبلغ كاملاً قبل نهاية العام الدراسي الأول. وفي حالة تعذر ذلك يجب دفع نصفها وفي جميع الأحوال يجب أن تدفع الرسوم كاملة قبل مناقشة الرسالة أو الأطروحة.

تعاد الرسوم الدراسية للطالب كاملة إذا كان عدم التحاقه بالدراسة ناشئاً عن أسباب ترجع إلى الكلية. وتعاد للطالب نسبة [80%] من قيمة الرسوم إذا انسحب الطالب من الدراسة خلال أسبوعين من بدئها، ولا تعاد الرسوم إذا انسحب الطالب بعد هذا التاريخ. ولا يجوز إرجاع الرسوم الدراسية إذا فصل الطالب من الدراسة.

المحور الثامن / الإرشاد الأكاديمي

تحرص إدارة التسجيل بالكلية على تعريف طلاب الليسانس بلوائح وأنظمة الدراسة وبرامجها ومتطلباتها حيث أنشئت وحدة الإرشاد الأكاديمي لتقوم بالتواصل مع الطلاب وتقديم الإرشاد والمساعدة الأكاديمية بما يعود عليهم بالفائدة وتذليل الصعوبات وتخطي العقبات.

ويتم تحديد مرشد علمي لكل طالب بمعرفة رئيس القسم أو الشعبة ليتولى الإشراف على برنامج الطالب الدراسي وبالتعاون مع وحدة التسجيل والدراسة والامتحانات، ويتولى المرشد توجيه الطالب علمياً فيما يخص الاختيار الأصح من المقررات والجداول الدراسية المعلنة من قبل الشعبة وبما لا يتعارض مع القوانين واللوائح المنظمة.

ويجب على المرشد بالتعاون مع قسم التسجيل والدراسة والامتحانات العمل على تسليم نسخة إلى رئيس القسم أو الشعبة من كل نماذج التسجيل ونتائج المقررات الدراسية للطلاب في كل فصل دراسي، والتأكد من إحاطة الطالب علماً بكل التغيرات التي تطرأ على مسيرته العلمية وباستمرار.

أهداف الإرشاد الأكاديمي

يهدف الإرشاد الأكاديمي إلى تحقيق ما يلي:

1. تقديم المعلومات الأكاديمية والإرشادية للطلبة وزيادة وعيهم برؤية ورسالة الكلية وأهدافها وأنظمتها، ومعرفة قوانينها وطرق التعامل مع الإداريين بما فيما يتعلق بمختلف المتطلبات التي يحتاج إليها الطالب مثل: إجراءات القبول والتسجيل، وأداء الامتحانات النصفية وغيرها من الأمور التي يحتاجها الطالب داخل الكلية.
2. التعرف على المشكلات والعقبات الشخصية التي تحول دون قدرة الطالب على التحصيل العلمي والعمل على تغيير الأفكار والاتجاهات السلبية نحو التعليم وتبني أفكار أكثر إيجابية.
3. تزويد الطلاب بالمهارات الأكاديمية والشخصية التي تمكنهم من فهم ذاتهم وقدراتهم وميولهم وممارسة دور إيجابي في العملية التعليمية.
4. توجيه الطلاب ومتابعتهم خلال فترة الدراسة بالكلية.
5. إكساب الطالب مهارة ضبط والتوجيه الذاتي، والتي تعني الوصول به إلى درجات من الوعي بذاته وإمكانياته وفهمه لظروفه ومحيطه فهماً أكبر.
6. تحقيق التوافق والتكيف للطلاب من أجل تسهيل قدرتهم على القيام بالوظائف المختلفة.
7. الاهتمام بحالات التأخر الدراسي، والعمل على دراسة أسباب هذا التأخر وتقديم العون العلاجي والوقائي.
8. تقديم الخدمات الإرشادية الوقائية والإنمائية التي تحقق الفاعلية والكفاءة الإنتاجية في مجال التحصيل الدراسي.
9. مساعدة الطلاب لاكتشاف قدراتهم وتحديد أهدافهم ومساعدتهم على رسم خططهم بما يتلاءم مع استعداداتهم.
10. إحداث تغييرات إيجابية في أنماط سلوك الطالب الجامعي تجاه قيم مجتمعه الثقافية والاجتماعية والمهنية، ومساعدته على اكتشاف ذاته واتخاذ قراراته بنفسه.

أدوار المشرف الأكاديمي في الجامعات مع الطلبة

يشير الأدب النظري المرتبط بالإشراف الأكاديمي إلى أهمية قيام المشرف الأكاديمي بأدواره ومهامه، ويسمى المشرف الأكاديمي في بعض الجامعات الغربية والمرشد الأكاديمي في جامعات أخرى. إنَّ المشرف الأكاديمي ليس مختصًا بالإرشاد النفسي، ولكنه بنفس تخصص الطالب وهو عضو هيئة تدريس، ولتحقيق الأهداف السابقة للإشراف الأكاديمي فعليه القيام بالأدوار التالية:

1. استقبال الطالب منذ لحظة انتمائه للكلية.
2. تسجيل المقررات الدراسية وبخاصة للطلبة الجدد.
3. إضافة المواضيع الدراسية وحذفها وفق سقف زمني محدد.
4. التشاور مع المشرف أثناء الفصل الدراسي.
5. وضع خطة لتخرج الطالب من الكلية.
6. تنظيم وإدارة وقت الطالب.
7. تهيئة الطالب لمرحلة للدراسات العليا وذلك بالنسبة للطلبة في المرحلة الأخيرة من الدراسة.
8. تعزيز الطالب على الشعور بالمسؤولية، ولمساعدته في أن يساعد نفسه.

آليات تنفيذ وتطبيق الإرشاد الأكاديمي

يحتاج تطبيق الإرشاد الأكاديمي إلى توفير متطلبات متعددة منها ما يلي:

1. إعداد وتهيئة أعضاء هيئة التدريس الجدد للعملية الإرشادية عن طريق إقامة ورش عمل تعريفية وتدريبية لهم حول الإرشاد الأكاديمي بالكلية (واقعه، ورسالته، وأهميته، وكيفية تفعيل دوره)، بالإضافة إلى المهارات الإرشادية.
2. تقديم ورش عمل للطلاب ولطالبات تتضمن تعريفهم بمفهوم الإرشاد الأكاديمي والخدمات التي يقدمها، وكيفية الاستفادة منها وأهميتها في تذليل العوائق، وتحسين تحصيلهم المعرفي والعلمي.
3. الحصول على خبرات بعض الجامعات المرموقة في مجال الإرشاد الأكاديمي للاستفادة منها وتطبيقها بما يتناسب مع البيئة المحلية وقدراتها.

4. توفير أماكن يلتقي فيها الطلاب بأعضاء هيئة التدريس لمناقشة مشاكلهم واستفساراتهم.
5. توفير قاعدة بيانات تتضمن كل المعلومات التي يحتاجها المشرف الأكاديمي عن الطالب.
6. زيادة عدد أعضاء هيئة التدريس لتغطية الأعداد الكبيرة من الطلاب، وتخفيض الجداول التدريسية لديهم لتمكينهم من متابعة الطلاب أكاديميًا.
7. قياس فاعلية خدمات الإرشاد الأكاديمي المقدمة من قبل أعضاء هيئة التدريس بشكل دوري (فصلي)، عن طريق استطلاع آراء الطلاب حول واقع الخدمات المقدمة لهم، وتحديد الحاجات الإرشادية الأكثر إلحاحًا، إذ يساعد جمع المعلومات والبيانات في تقييم معايير أداء المرشد، والاستفادة منها في بناء نموذج إرشادي فعال.
8. توفير قوائم بأسماء الطلاب المنتظمين الذين يخضعون للإشراف الأكاديمي وتوفير ملفات خاصة هؤلاء الطلاب تتضمن كل ما يرتبط بالطالب.



المحور التاسع / طرق ووسائل وتقنيات التدريس المستخدمة

- يعتمد التدريس بقسم الشريعة على إلقاء المحاضرات التقليدية التي تعتمد على إلقاء أستاذ المادة وتلقي الطالب للشرح مباشرة، وذلك بالاستعانة بالوسائل التعليمية التالية:
1. السبورة البلاستيكية والخطاطات التي تقدمها إدارة الكلية للأساتذة لاستخدامها في شرح كافة المواد على هذه السبورة.
 2. جهاز (data show) لاستخدامه مع أجهزة الحاسب الآلي المحمول التي يمتلكها بعض الأساتذة.
 3. أجهزة الحاسوب والاسطوانات الليزرية في علوم الفقه والأصول والتفسير والحديث والعقيدة والفكر الإسلامي والقانون بمعمل الحاسوب المخصص للطلاب بمبنى المكتبة المركزية بالجامعة.
 4. المكتبة الإلكترونية المكونة من الاسطوانات الليزرية التي توجد بمكتب ضمان الجودة بالكلية وتتضمن أسطوانات في مختلف التخصصات كالتفسير والفقه والحديث وأصول الفقه والعقيدة وغيرها من التخصصات لمساعدة الطالب والأستاذ في العملية التعليمية.
 5. مكتبة الجامعة حيث تتضمن أمهات الكتب في مصادر المعرفة المتنوعة مع التركيز على علوم التخصص كالفقه والأصول والقانون.
 6. الكتب المنهجية التي يقررها الأساتذة على الطلاب في المواد الدراسية المتعددة.
- هذا في حالة ما إذا كان الطالب نظامياً أما إذا كان الطالب منتسباً فإنه غير ملزم بحضور المحاضرات؛ لأنه يعفى من درجات أعمال السنة والامتحان النصفى وما عليه إلا حضور امتحانات نهاية الفصل الدراسي التي يعلن عنها من بداية العام الدراسي في الوسائل المختلفة، وله أسوة بزملائه الاستفادة من مكتبة الكلية في بحثه ومتابعة مشرفه الأكاديمي.

المحور العاشر / طرق تقييم الطالب في عملية التعليم والتعلم

يعتمد القسم على عدة طرق لتقييم الطالب في عملية التعليم والتعلم، ومن تلك الطرق ما يلي:

1. امتحان المقابلة الشفوي أو التحريري أو هما معاً، وهو أول ما يستخدم لتحديد ما لدى الطالب من معارف وخبرات سابقة تؤهله للالتحاق بالكلية.
 2. التقويم القبلي الذي يستخدمه كل أستاذ في بداية كل محاضرة لربط المعلومات السابقة للطلاب بما سيتعلمونه من معلومات في المحاضرة التي سيدرسها.
 3. التقويم التكويني الذي يستخدمه الأساتذة أثناء الشرح بالمحاضرات، ويتمثل فيما يطرحونه من أسئلة شفوية لمعرفة فهم الطلاب لما تم شرحه.
 4. التقويم الختامي ويتمثل في الاختبارات النصفية واختبارات نهاية الفصل.
 5. مناقشة بحوث التخرج.
- وأخيراً فإن الكلية لا تدخر جهداً في مواكبة النهضة العلمية بحيث تقوم بإنشاء أقسام جديدة وتبذل قصارى جهدها في خدمة البحث العلمي والارتقاء به عن طريق إعداد وتطوير المناهج الدراسية بما يلاءم معايير وضمان الجودة العالمية.

انتهى بحمد الله